

مَوْقِعُ جَامِعَةِ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ

[www.menhag-un.com](http://www.menhag-un.com)

يُقَدِّمُ:

(المُحَاضَرَةُ الحَادِيَّةُ عَشْرَةٌ)

مِنْ مَادَّةِ آدَابِ الْعِلْمِ وَأَفَاتِهِ

[آفَاتُ الْعِلْمِ]

المُحَاضَرَةُ الخَامِسَةُ

[www.menhag-un.com](http://www.menhag-un.com)



## ٧- فَقَدْ اخْشِيَتْ فِيهِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨].

أَيُّ: إِنَّمَا يَخْشَاهُ حَقَّ خَشْيَتِهِ الْعُلَمَاءُ الْعَارِفُونَ بِهِ؛ لِأَنَّهُ كُلَّمَا كَانَتْ الْمَعْرِفَةُ لِلْعَظِيمِ الْقَدِيرِ الْعَلِيمِ الْمَوْصُوفِ بِصِفَاتِ الْكَمَالِ، الْمَنْعُوتِ بِالْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى، كُلَّمَا كَانَتْ الْمَعْرِفَةُ بِهِ أَتَمَّ، وَالْعِلْمُ بِهِ أَكْمَلَ كَانَتْ الْخَشْيَةُ لَهُ أَعْظَمَ وَأَكْثَرَ.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ قَالَ: «الَّذِينَ يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ».

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: «الْخَشْيَةُ هِيَ الَّتِي تَحُولُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ مَعْصِيَةِ اللَّهِ ﷻ».

وَقَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: «الْعَالِمُ مَنْ خَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ، وَرَغِبَ فِيمَا رَغَبَ اللَّهُ فِيهِ، وَزَهَدَ فِيمَا سَخِطَ اللَّهُ فِيهِ، ثُمَّ تَلَا الْحَسَنُ: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ».

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: «لَيْسَ الْعِلْمُ عَنْ كَثْرَةِ الْحَدِيثِ، وَلَكِنَّ الْعِلْمَ عَنْ كَثْرَةِ الْخَشْيَةِ».

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ الْمِصْرِيُّ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: «إِنَّ الْعِلْمَ

لَيْسَ بِكَثْرَةِ الرِّوَايَةِ، وَإِنَّمَا الْعِلْمُ نُورٌ يَجْعَلُهُ اللَّهُ فِي الْقَلْبِ».

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ الْمِصْرِيُّ: مَعْنَاهُ: أَنَّ الْخَشْيَةَ لَا تُدْرِكُ بِكَثْرَةِ الرِّوَايَةِ، وَإِنَّمَا الْعِلْمُ الَّذِي فَرَضَ اللَّهُ ﷻ أَنْ يُتَّبَعَ، إِنَّمَا هُوَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَمَا جَاءَ عَنِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، فَهَذَا لَا يُدْرِكُ إِلَّا بِالرِّوَايَةِ، وَيَكُونُ تَأْوِيلُ قَوْلِهِ: نُورٌ، يُرِيدُ بِهِ: فَهَمَ الْعِلْمِ، وَمَعْرِفَةُ مَعَانِيهِ.

وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي حَيَّانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ رَجُلٍ قَالَ: «كَانَ يُقَالُ: الْعُلَمَاءُ ثَلَاثَةٌ: عَالِمٌ بِاللَّهِ عَالِمٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، وَعَالِمٌ بِاللَّهِ لَيْسَ بِعَالِمٍ بِأَمْرِ اللَّهِ، وَعَالِمٌ بِأَمْرِ اللَّهِ لَيْسَ بِعَالِمٍ بِاللَّهِ؛ فَالْعَالِمُ بِاللَّهِ وَالَّذِي يَخْشَى اللَّهَ تَعَالَى وَيَعْلَمُ الْحُدُودَ وَالْفَرَائِضَ، وَالْعَالِمُ بِاللَّهِ لَيْسَ بِعَالِمٍ بِأَمْرِ اللَّهِ الَّذِي يَخْشَى اللَّهَ وَلَا يَعْلَمُ الْحُدُودَ وَالْفَرَائِضَ، وَالْعَالِمُ بِأَمْرِ اللَّهِ لَيْسَ بِعَالِمٍ بِاللَّهِ الَّذِي يَعْلَمُ الْحُدُودَ وَالْفَرَائِضَ وَلَا يَخْشَى اللَّهَ ﷻ» (١).

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ﴾ - يَعْنِي: بِعَقَبِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ - تَعْلِيلٌ لَوْجُوبِ الْخَشْيَةِ، لِذِلَالَتِهِ عَلَى عُقُوبَةِ الْعَصَاةِ وَقَهْرِهِمْ، وَإِثَابَةِ أَهْلِ الطَّاعَةِ وَالْعَفْوِ عَنْهُمْ، وَالْمُعَاقِبِ الْمُشِيبِ حَقَّهُ أَنْ يُخْشَى» (٢).

(١) انْظُرْ: «تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (٣/ ٥٥٤).

(٢) «الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (١٤/ ٣٣٢).

وَقَدْ تَوَعَّدَ اللَّهُ ﷻ الَّذِينَ لَا تَلِينُ قُلُوبُهُمْ لِلذِّكْرِ، وَلَا يُحْدِثُ عِنْدَهُمُ الْخَشْيَةَ،  
وَمَدَحَ الَّذِينَ تُدْرِكُهُمُ الْخَشْيَةُ عِنْدَ سَمَاعِ كَلَامِهِ سُبْحَانَهُ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَوَيْلٌ لِلْقَاسِيَةِ  
قُلُوبِهِمْ مِّنْ ذِكْرِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ (٢٣) اللَّهُ نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَابِهًا مَّثَانِي  
نَقَشَعَرٌ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَىٰ  
اللَّهُ يَهْدِي بِهِ مَن يَشَاءُ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن هَادٍ ﴿[الزمر: ٢٢-٢٣].

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَوَيْلٌ لِلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ مِّنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾، أَيُّ: فَلَا  
تَلِينُ عِنْدَ ذِكْرِهِ، وَلَا تَخْشَعُ، وَلَا تَعِي، وَلَا تَفْهَمُ، ﴿أُولَٰئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾.  
ثُمَّ مَدَحَ اللَّهُ ﷻ كِتَابَهُ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ الْمُنَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ الْكَرِيمِ؛ قَالَ اللَّهُ  
تَعَالَى: ﴿اللَّهُ نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَابِهًا مَّثَانِي﴾.

قَالَ مُجَاهِدٌ: يَعْنِي: الْقُرْآنُ كُلُّهُ مُتَشَابِهٌ مَّثَانِي.

وَقَالَ قَتَادَةُ: الْآيَةُ تُشَبِّهُ الْآيَةَ، وَالْحَرْفُ يُشَبِّهُ الْحَرْفَ.

وَقَالَ الضَّحَّاكُ: ﴿مَّثَانِي﴾: تَرْدِيدُ الْقَوْلِ لِيَفْهَمُوا عَنْ رَبِّهِمْ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: ﴿مَّثَانِي﴾ مُرَدَّدٌ، رَدَّدَ مُوسَىٰ فِي الْقُرْآنِ،  
وَصَالِحًا، وَهُودًا، وَالْأَنْبِيَاءَ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فِي أَمْكِنَةٍ كَثِيرَةٍ.

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿مَّثَانِي﴾ أَيُّ: الْقُرْآنُ يُشَبِّهُ  
بَعْضُهُ بَعْضًا، وَيُرَدُّ بَعْضُهُ عَلَىٰ بَعْضٍ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾، أَي: هَذِهِ صِفَةُ الْأَبْرَارِ، عِنْدَ سَمَاعِ كَلَامِ الْجَبَّارِ، الْمُهِمِّنِ الْعَزِيزِ الْغَفَّارِ، لِمَا يَفْهَمُونَ مِنْهُ مِنَ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ، وَالتَّخْوِيفِ وَالتَّهْدِيدِ، تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُهُمْ مِنَ الْخَشْيَةِ وَالْخَوْفِ.

﴿ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ لِمَا يَرْجُونَ وَيُؤْمَلُونَ مِنْ رَحْمَتِهِ وَلُطْفِهِ فَهُمْ مُخَالَفُونَ لِغَيْرِهِمْ مِنَ الْفَجَّارِ مِنْ وُجُوهِ: أَحَدُهَا: أَنَّ سَمَاعَ هَؤُلَاءِ هُوَ تِلَاوَةُ الْآيَاتِ وَسَمَاعُ أَوْلِيكَ نَعَمَاتُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ أَصْوَاتِ الْقَيْنَاتِ.

الثَّانِي: أَنَّهُمْ إِذَا تَلَيْتَ عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا بِأَدَبٍ وَخَشْيَةٍ وَرَجَاءٍ وَمَحَبَّةٍ وَفَهْمٍ وَعِلْمٍ كَمَا قَالَ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوْا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا﴾ [الفرقان: ٧٣].

أَي: لَمْ يَكُونُوا عِنْدَ سَمَاعِهَا مُتَشَاغِلِينَ لَاهِينَ عَنْهَا، بَلْ مُصْغِينَ إِلَيْهَا فَاهِمِينَ بَصِيرِينَ بِمَعَانِيهَا، فَلِهَذَا إِنَّمَا يَعْمَلُونَ بِهَا وَيَسْجُدُونَ عِنْدَهَا عَنْ بَصِيرَةٍ لَا عَنْ جَهْلٍ وَمُتَابَعَةٍ لِغَيْرِهِمْ.

الثَّالِثُ: أَنَّهُمْ يَلْزَمُونَ الْأَدَبَ عِنْدَ سَمَاعِهَا كَمَا كَانَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عِنْدَ سَمَاعِهِمْ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ تِلَاوَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقْشَعِرُّ جُلُودُهُمْ ثُمَّ تَلِينُ مَعَ قُلُوبِهِمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ لَمْ يَكُونُوا يَتَصَارَخُونَ وَلَا يَتَكَلَّفُونَ مَا لَيْسَ فِيهِمْ بَلْ عِنْدَهُمْ

مِنَ الثَّبَاتِ وَالسُّكُونِ وَالْأَدَبِ وَالْخَشْيَةِ مَا لَا يَلْحَقُهُمْ أَحَدٌ فِي ذَلِكَ، وَلِهَذَا فَازُوا بِالْمَدْحِ مِنَ الرَّبِّ الْأَعْلَى فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: تَلَا قَتَادَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾، قَالَ: هَذَا نَعْتُ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ، نَعْتَهُمُ اللَّهُ ﷻ بِأَن تَقْشَعِرَّ جُلُودُهُمْ وَتَبْكِي أَعْيُنُهُمْ وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ، وَلَمْ يَنْعَتَهُمْ بِذَهَابِ عُقُولِهِمْ وَالْغَشْيَانِ عَلَيْهِمْ إِنَّمَا هَذَا فِي أَهْلِ الْبِدْعِ، وَهَذَا مِنَ الشَّيْطَانِ.

وَقَوْلُهُ: ﴿ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾، أَي: هَذِهِ صِفَةٌ مِنْ هَدَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ كَانَ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ فَهُوَ مِمَّنْ أَضَلَّهُ اللَّهُ: ﴿وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾ (١).

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَوَيْلٌ لِلْفَتَايَةِ قُلُوبُهُمْ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ مَعْنَى: ﴿مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾، أَنَّ قُلُوبَهُمْ تَزْدَادُ قَسْوَةً مِنْ سَمَاعِ ذِكْرِهِ، وَقِيلَ: إِنَّ (مِنْ) بِمَعْنَى (عَنْ)، وَالْمَعْنَى: قَسَتْ قُلُوبُهُمْ عَنْ قَبُولِ ذِكْرِ اللَّهِ، وَهَذَا اخْتِيَارُ الطَّبْرِيِّ.

وَقَالَ مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ: مَا ضُرِبَ عَبْدٌ بِعُقُوبَةٍ أَعْظَمَ مِنْ قَسْوَةِ الْقَلْبِ، وَمَا غَضِبَ اللَّهُ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا أَنْزَعَ الرَّحْمَةَ مِنْ قَلْبِهِ» (٢).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ﴾ يَعْنِي: الْقُرْآنَ لَمَّا قَالَ: ﴿فَيَسْبِعُونَ

(١) «تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (٤ / ٥٠).

(٢) «الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» لِلْقُرْطُبِيِّ (١٥ / ٢٣٧).

أَحْسَنَهُ ﴿الزمر: ١٨﴾ بَيْنَ أَنْ أَحْسَنَ مَا يُسْمَعُ مَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ وَهُوَ الْقُرْآنُ.

﴿كُتِبَ﴾ نُصِبَ عَلَى الْبَدَلِ مِنْ ﴿أَحْسَنَ الْحَدِيثِ﴾ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ حَالًا مِنْهُ.

﴿مُتَشَبِهًا﴾ يُشَبِّهُ بَعْضُهُ بَعْضًا فِي الْآيِ وَالْحُرُوفِ، وَقِيلَ: يُشَبِّهُ كُتِبَ اللَّهُ الْمُتَزَلَّةَ عَلَى أَنْبِيَائِهِ، لِمَا يَتَضَمَّنُهُ مِنْ أَمْرٍ وَنَهْيٍ وَتَرْغِيبٍ وَتَرْهِيْبٍ، وَإِنْ كَانَ أَعَمَّ وَأَعَجَزَ، ثُمَّ وَصَفَهُ فَقَالَ: ﴿مَثَانِي﴾. تُثْنَى فِيهِ الْقِصَصُ وَالْمَوَاعِظُ وَالْأَحْكَامُ، وَثُنِيَ لِلتَّلَاوَةِ فَلَا يُمَلُّ.

﴿تَقْشَعِرُّ﴾ تَضْطَرِبُ وَتَتَحَرَّكُ بِالْخَوْفِ مِمَّا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ.

﴿ثُمَّ تَلَيْنُ جُلُودَهُمْ وَقُلُوبَهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ أَيَّ عِنْدَ آيَةِ الرَّحْمَةِ. وَقِيلَ: إِلَى الْعَمَلِ بِكِتَابِ اللَّهِ وَالتَّصَدِيقِ بِهِ. وَقِيلَ: ﴿إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ يَعْنِي الْإِسْلَامَ.

وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ كَمَا نَعَتَهُمُ اللَّهُ تَدْمَعُ أَعْيُنُهُمْ، وَتَقْشَعِرُّ جُلُودُهُمْ. قِيلَ لَهَا: فَإِنَّ أَنْاسًا الْيَوْمَ إِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ خَرَّ أَحَدُهُمْ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ. فَقَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ.

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ: مَرَّ ابْنُ عُمَرَ بِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْقُرْآنِ سَاقِطٍ فَقَالَ: مَا بَالُ هَذَا؟ قَالُوا: إِنَّهُ إِذَا قُرِئَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ وَسَمِعَ ذِكْرَ اللَّهِ سَقَطَ. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنَّا لَنَخْشَى اللَّهَ وَمَا نَسْقُطُ. ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ فِي جَوْفِ

أَحَدِهِمْ؛ مَا كَانَ هَذَا صَنِيعَ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: ذُكِرَ عِنْدَ ابْنِ سِيرِينَ الَّذِينَ يُضْرَعُونَ إِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ، فَقَالَ: بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ أَنْ يَقْعَدَ أَحَدُهُمْ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ بَاسِطًا رِجْلَيْهِ، ثُمَّ يَقْرَأَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ فَإِنْ رَمَى بِنَفْسِهِ فَهُوَ صَادِقٌ» (١).

وَقَالَ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَوَيْلٌ لِلْفَتَىٰ قَلُوبُهُمْ مِّنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ أَيُّ: لَا تَلِينُ لِكِتَابِهِ، وَلَا تَتَذَكَّرُ آيَاتِهِ، وَلَا تَطْمَئِنُّ بِذِكْرِهِ، بَلْ هِيَ مُعْرِضَةٌ عَنْ رَبِّهَا، مُلْتَفِتَةٌ إِلَىٰ غَيْرِهِ، فَهَؤُلَاءِ لَهُمُ الْوَيْلُ الشَّدِيدُ، وَالشَّرُّ الْكَبِيرُ، ﴿أُولَٰئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ وَأَيُّ ضَلَالٍ أَعْظَمُ مِنْ ضَلَالٍ مَنْ أَعْرَضَ عَنْ وَلِيِّهِ؟ وَمَنْ كَلَّ السَّعَادَةَ فِي الْإِقْبَالِ عَلَيْهِ، وَقَسَا قَلْبُهُ عَنْ ذِكْرِهِ، وَأَقْبَلَ عَلَىٰ كُلِّ مَا يَضُرُّهُ؟

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿نَفْسَعِرْ مِنْهُ جُلُودَ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ﴾ لِمَا فِيهِ مِنَ التَّخْوِيفِ وَالتَّرْهِيبِ الْمُزْعِجِ، ﴿ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ أَيُّ: عِنْدَ ذِكْرِ الرَّجَاءِ وَالتَّرْغِيبِ، فَهُوَ تَارَةً يَرْغَبُهُمْ لِعَمَلِ الْخَيْرِ، وَتَارَةً يَرْهَبُهُمْ مِنْ عَمَلِ الشَّرِّ» (٢).

وَالشَّأْنُ كَمَا قَالَ الرَّبِيعُ بْنُ أَنَسٍ: «مَنْ لَمْ يَخْشَ اللَّهَ تَعَالَى فَلَيْسَ بِعَالِمٍ».

وَكَمَا قَالَ مُجَاهِدٌ: «إِنَّمَا الْعَالِمُ مَنْ خَشِيَ اللَّهَ وَتَجَلَّى».

(١) «الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (٢٣٧/١٥).

(٢) «تَيْسِيرُ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ» (ص ٤٦٢).

وَفِي قَوْلٍ لِمُجَاهِدٍ: «إِنَّمَا الْفَقِيهُ مَنْ يَخَافُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ».

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَفَى بِخَشْيَةِ اللَّهِ تَعَالَى عِلْمًا وَبِالْإِغْتِرَارِ جَهْلًا».

وَقِيلَ لِسَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ: «مَنْ أَفْقَهُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ؟ قَالَ: أَتَقَاهُمْ لِرَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ» (١).

فَالْخَشْيَةُ وَالْخُشُوعُ مِنْ لَوَازِمِ الْعِلْمِ الْحَقِّ لَا يَنْفَكَانِ عَنْهُ بِحَالٍ أَبَدًا؛ لِأَنَّهُمَا مِنْ لَوَازِمِ الْفَهْمِ الْحَقِّ، وَهُوَ أَيْ: الْفَهْمُ الْحَقُّ وَلَيْسَ الْوُقُوفُ عَلَى رُسُومِ الْأَلْفَاظِ وَصُورَةِ الْعِلْمِ مِنْ لَوَازِمِ الْعِلْمِ الْحَقِّ.

وَقَدْ حَكَى ابْنُ الْجَوَازِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ حَالَ الَّذِي يَقِفُونَ عِنْدَ رُسُومِ الْأَلْفَاظِ وَصُورَةِ الْعِلْمِ دُونَ النَّفَازِ إِلَى لُبِّهِ وَلُبَابِهِ فَقَالَ:

«رَأَيْتُ أَكْثَرَ الْعُلَمَاءِ مُشْتَغِلِينَ بِصُورَةِ الْعِلْمِ دُونَ فَهْمِ حَقِيقَتِهِ وَمَقْصُودِهِ.

فَالْقَارِئُ مُشْغُولٌ بِالرُّوَايَاتِ، عَاكِفٌ عَلَى الشَّوَادِ، يَرَى أَنَّ الْمَقْصُودَ نَفْسُ التَّلَاوَةِ، وَلَا يَتَلَمَّحُ عَظَمَةُ الْمُتَكَلِّمِ؛ وَلَا زَجَرَ الْقُرْآنِ وَوَعْدَهُ.

وَرُبَّمَا ظَنَّ أَنَّ حِفْظَ الْقُرْآنِ يَدْفَعُ عَنْهُ، فَتَرَاهُ يَتَرَخَّصُ فِي الذُّنُوبِ، وَلَوْ فَهِمَ لَعَلِمَ أَنَّ الْحُجَّةَ عَلَيْهِ أَقْوَى مِمَّنْ لَمْ يَقْرَأْ.

وَالْمُحَدِّثُ يَجْمَعُ الطُّرُقَ، وَيَحْفَظُ الْأَسَانِيدَ، وَلَا يَتَأَمَّلُ مَقْصُودَ الْمُنْقُولِ، وَيَرَى أَنَّهُ قَدْ حَفِظَ عَلَى النَّاسِ الْأَحَادِيثَ، فَهُوَ يَرْجُو بِذَلِكَ السَّلَامَةَ.

(١) «الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» لِلْقُرْطُبِيِّ (١٤ / ٣٣١).

وَرُبَّمَا تَرَخَّصَ فِي الْخَطَايَا ظَنًّا مِنْهُ أَنَّ مَا فَعَلَ فِي خِدْمَةِ الشَّرِيعَةِ يَدْفَعُ عَنْهُ.  
وَالْفَقِيهُ قَدْ وَقَعَ لَهُ أَنَّهُ بِمَا قَدْ عَرَفَ مِنَ الْجِدَالِ الَّذِي يُقَوِّي بِهِ خِصَامَهُ، أَوْ  
الْمَسَائِلِ الَّتِي قَدْ عَرَفَ فِيهَا الْمَذْهَبَ قَدْ حَصَلَ بِمَا يُفْتِي بِهِ النَّاسَ مَا يَرْفَعُ قَدْرَهُ،  
وَيَمْحُو ذَنْبَهُ.

فَرُبَّمَا هَجَمَ عَلَى الْخَطَايَا ظَنًّا مِنْهُ أَنَّ ذَلِكَ يَدْفَعُ عَنْهُ.  
وَرُبَّمَا لَمْ يَحْفَظِ الْقُرْآنَ وَلَمْ يَعْرِفِ الْحَدِيثَ، وَأَنْتَهُمَا يَنْهَيَانِ عَنِ الْفَوَاحِشِ  
بِزَجْرِ وَرَفْقٍ.  
وَيَنْضَافُ إِلَيْهِ مَعَ الْجَهْلِ بِهِمَا حُبُّ الرِّيَاسَةِ، وَإِثَارُ الْعُلْبَةِ فِي الْجَدَلِ، فَتَزِيدُ  
قَسْوَةَ قَلْبِهِ.

وَعَلَى هَذَا أَكْثَرُ النَّاسِ، صُورُ الْعِلْمِ عِنْدَهُمْ صِنَاعَةٌ، فَهِيَ تَكْسِبُهُمُ الْكِبَرَ  
وَالْحِمَاقَةَ.

وَقَدْ حَكَى بَعْضُ الْمُعْتَبِرِينَ عَنْ شَيْخٍ أَفْنَى عُمُرَهُ فِي عُلُومٍ كَثِيرَةٍ، أَنَّهُ فُتِنَ فِي  
آخِرِ عُمُرِهِ بِفُسْقٍ أَصَرَ عَلَيْهِ، وَبَارَزَ اللَّهَ بِهِ وَكَانَتْ حَالُهُ تُعْطِي بِمَضْمُونِهَا أَنَّ عِلْمِي  
يَدْفَعُ عَنِّي شَرًّا مَا أَنَا فِيهِ وَلَا يَبْقَى لَهُ أَثَرٌ.

وَكَانَ كَأَنَّهُ قَدْ قَطَعَ لِنَفْسِهِ بِالنَّجَاةِ، فَلَا يُرَى عِنْدَهُ أَثَرٌ لِخَوْفٍ وَلَا نَدَمٍ عَلَى  
ذَنْبٍ. قَالَ فَتَغَيَّرَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ وَلَا زَمَهُ الْفَقْرُ، فَكَانَ يُلْقَى الشَّدَائِدَ وَلَا يَتَّهَى عَنْ

قُبِحَ حَالِهِ. إِلَى أَنْ جُمِعَتْ لَهُ يَوْمًا قَرَارِيطُ<sup>(١)</sup> عَلَى وَجْهِ الْكُذْبَةِ<sup>(٢)</sup> فَاسْتَحَى مِنْ ذَلِكَ وَقَالَ: يَا رَبِّ إِلَيَّ هَذَا الْحَدُّ؟

قَالَ الْحَاكِي: فَتَعَجَّبْتُ مِنْ غَفْلَتِهِ كَيْفَ نَسِيَ اللَّهَ ﷻ، وَأَرَادَ مِنْهُ حُسْنَ التَّذْيِيرِ لَهُ وَالصِّيَانَةَ وَسَعَةَ الرِّزْقِ، وَكَأَنَّهُ مَا سَمِعَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَالْوِاسْتَقْمُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَهُمْ مَاءً غَدَقًا﴾ [الجن: ١٦]، وَلَا عَلِمَ أَنَّ الْمَعَاصِيَ تَسُدُّ أَبْوَابَ الرِّزْقِ، وَأَنَّ مَنْ ضَيَّعَ أَمْرَ اللَّهِ ضَيَّعَهُ اللَّهُ.

فَمَا رَأَيْتُ عِلْمًا مَا أَفَادَ كَعِلْمِ هَذَا، لِأَنَّ الْعَالِمَ إِذَا زَلَّ انْكَسَرَ، وَهَذَا مُصِرٌّ لَا تُؤْلِمُهُ مَعْصِيَتُهُ.

وَكَأَنَّهُ -أَيُّ: عِلْمُهُ- يُجَوِّزُ لَهُ مَا يَفْعَلُ، أَوْ كَانَ لَهُ التَّصَرُّفُ فِي الدِّينِ تَحْلِيلًا وَتَحْرِيمًا، فَمَرِضَ عَاجِلًا وَمَاتَ عَلَى أَفْبَحِ حَالٍ.

قَالَ الْحَاكِي: وَرَأَيْتُ شَيْخًا آخَرَ حَصَلَ صُورَ عِلْمٍ فَمَا أَفَادَتْهُ. كَانَ أَيُّ فِسْقٍ أَمَكْنَهُ لَمْ يَتَحَاشَ مِنْهُ، وَأَيُّ أَمْرٍ لَمْ يُعْجِبْهُ مِنَ الْقَدْرِ عَارِضُهُ بِالْإِعْتِرَاضِ عَلَى الْمُقَدَّرِ وَاللُّومِ.

(١) الْقَرَارِيطُ: جَمْعُ قِرَاطٍ، وَهُوَ نِصْفُ عَشْرِ دِينَارٍ، وَالْقِرَاطُ جُزْءٌ مِنْ أَجْزَاءِ الدِّينَارِ، وَأَهْلُ الشَّامِ يَجْعَلُونَهُ جُزْءًا مِنْ أَرْبَعَةِ وَعِشْرِينَ، وَالْيَأْ فِي الْقِرَاطِ بَدَلٌ مِنَ الرَّاءِ وَأَصْلُهُ قِرَاطٌ «لِسَانُ الْعَرَبِ» (ص ٣٥٩).

(٢) الْكُذْبَةُ: الْإِلْحَاحُ فِي الْمَسْأَلَةِ، يُقَالُ أَكْدَى: أَيُّ: أَلَحَّ فِي الْمَسْأَلَةِ.

فَعَاشَ أَكْدَرَ عَيْشٍ، وَعَلَى أَقْبَحِ اعْتِقَادٍ حَتَّى دَرَجَ (١).

«وَهُؤُلَاءِ لَمْ يَفْهَمُوا مَعْنَى الْعِلْمِ، وَلَيْسَ الْعِلْمُ صُورَ الْأَلْفَاظِ، إِنَّمَا الْمَقْصُودُ فَهْمُ الْمُرَادِ مِنْهُ، وَذَلِكَ يُورِثُ الْخَشْيَةَ وَالْخَوْفَ، وَيُرِيهِ الْمِنَّةَ لِلْمُنْعِمِ بِالْعِلْمِ، وَقُوَّةَ الْحُجَّةِ لَهُ عَلَى الْمُتَعَلِّمِ» (٢).

وَالْخُشُوعُ مَنَزَلَةٌ مِنْ مَنَازِلِ السَّائِرِينَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، لَهَا مَعَالِمٌ وَعَلِيهَا شَوَاهِدٌ.

وَقَدْ شَرَحَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مَدَارِجِ السَّالِكِينَ» (١ / ٥٢٠) مَعَالِمَهَا، وَبَيَّنَ شَوَاهِدَهَا، غَايَةَ الْبَيَانِ وَأَجْلَاهُ، فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الْخُشُوعُ فِي أَصْلِ اللُّغَةِ: الْإِنْخِفَاضُ، وَالذُّلُّ، وَالسُّكُونُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَخَشَعَتِ الْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَنِ﴾ [طه: ١٠٨]، أَيُّ: سَكَتَتْ، وَذَلَّتْ، وَخَضَعَتْ، وَمِنْهُ وَصَفُ الْأَرْضِ بِالْخُشُوعِ، وَهُوَ: يُسْهِمُ، وَانْخِفَاضُهَا، وَعَدَمُ ارْتِفَاعِهَا، بِالرِّيِّ وَالنَّبَاتِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْكَ تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً إِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ أَهْتَزَّتْ وَرَبَّتْ﴾ [فصلت: ٣٩].

وَالْخُشُوعُ: قِيَامُ الْقَلْبِ بَيْنَ يَدَيِ الرَّبِّ بِالْخُضُوعِ وَالذُّلِّ وَالْجَمْعِيَّةِ عَلَيْهِ. وَقِيلَ: الْخُشُوعُ: الْإِنْقِيَادُ لِلْحَقِّ. وَهَذَا مِنْ مُوجِبَاتِ الْخُشُوعِ، فَمِنْ عَلَامَاتِهِ: أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا خُولِفَ وَرُدَّ عَلَيْهِ بِالْحَقِّ، اسْتَقْبَلَ ذَلِكَ بِالْقَبُولِ وَالْإِنْقِيَادِ.

(١) دَرَجَ السَّيِّئُ وَالصَّبِي يَدْرُجُ دَرَجًا وَدَرِيجًا وَدَرَجَانًا، فَهُوَ دَارِجٌ: مَسِيًا مَسِيًّا ضَعِيفًا وَدَبًّا.

(٢) «صَيْدُ الْخَاطِرِ» لِابْنِ الْجَوَزِيِّ (ص ٥٤٧).

وَقِيلَ: الْخُشُوعُ: خُمُودُ نِيرَانِ الشَّهْوَةِ، وَسُكُونُ دُخَانِ الصُّدُورِ، وَإِشْرَاقُ  
نُورِ التَّعْظِيمِ فِي الْقَلْبِ.

وَقَالَ الْجَنِيدُ: الْخُشُوعُ: تَذَلُّ الْقُلُوبِ لِعَلَامِ الْغُيُوبِ.

وَأَجْمَعَ الْعَارِفُونَ عَلَى أَنَّ الْخُشُوعَ مَحِلُّهُ الْقَلْبُ، وَثَمَرَتُهُ الْجَوَارِحُ، وَهِيَ  
تُظْهِرُهُ.

وَقَدْ رَأَى النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا يَعْثُ بِلَحْيَتِهِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ: «لَوْ خَشَعَ قَلْبُ  
هَذَا لَخَشَعَتْ جَوَارِحُهُ» (١).

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «التَّقْوَى هَاهُنَا» وَأَشَارَ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (٢). رَوَاهُ  
مُسْلِمٌ.

وَقَالَ بَعْضُ الْعَارِفِينَ: حُسْنُ آدَبِ الظَّاهِرِ عُنْوَانُ آدَبِ الْبَاطِنِ.

وَرَأَى بَعْضُهُمْ رَجُلًا خَاشِعَ الْمُنْكِبَيْنِ وَالْبَدَنِ، فَقَالَ: يَا فُلَانُ، الْخُشُوعُ هَاهُنَا  
-وَأَشَارَ إِلَى صَدْرِهِ- لَا هَاهُنَا -وَأَشَارَ إِلَى مَنْكِبَيْهِ-.

(١) قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ: رُويَ ذَلِكَ عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَيُرْوَى  
مَرْفُوعًا لَكِنَّهُ بِإِسْنَادٍ لَا يَصِحُّ «الْخُشُوعُ فِي الصَّلَاةِ» (ص ٧) بَلْ حَكَمَ بِوَضْعِهِ مَرْفُوعًا  
الْأَلْبَانِيُّ قَالَ: الْحَدِيثُ مَوْضُوعٌ مَرْفُوعًا، ضَعِيفٌ مَوْفُوفًا بَلْ مَقْطُوعًا «سِلْسِلَةُ الْأَحَادِيثِ  
الضَّعِيفَةِ» رَقْمُ (١١٠).

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٥٦٤).

وَكَانَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم وَهُوَ حَذِيفَةُ، يَقُولُ: إِيَّاكُمْ وَخُشُوعَ النِّفَاقِ. فَقِيلَ لَهُ: وَمَا خُشُوعَ النِّفَاقِ؟ قَالَ: أَنْ تَرَى الْجَسَدَ خَاشِعًا وَالْقَلْبَ لَيْسَ بِخَاشِعٍ.

وَرَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه رَجُلًا طَاطَأَ رَقَبَتَهُ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: يَا صَاحِبَ الرَّقَبَةِ، ارْفَعْ رَقَبَتَكَ، لَيْسَ الْخُشُوعُ فِي الرَّقَابِ، إِنَّمَا الْخُشُوعُ فِي الْقُلُوبِ.

وَرَأَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها شَبَابًا يَمْشُونَ وَيَتَمَاوَتُونَ فِي مِشْيَتِهِمْ، فَقَالَتْ لِأَصْحَابِهَا: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ فَقَالُوا: نُسَاكٌ. فَقَالَتْ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا مَشَى أَسْرَعَ، وَإِذَا قَالَ أَسْمَعَ، وَإِذَا ضَرَبَ أَوْجَعَ، وَإِذَا أَطْعَمَ أَشْبَعَ، وَكَانَ هُوَ النَّاسِكُ حَقًّا.

وَالْحَقُّ: أَنَّ الْخُشُوعَ مَعْنَى يَلْتَمِمْ مِنَ التَّعْظِيمِ، وَالْمَحَبَّةِ، وَالذُّلِّ، وَالْإِنْكِسَارِ<sup>(١)</sup>. اهـ.

فَإِذَا أَثْمَرَ الْعِلْمُ فِي الْقَلْبِ خَشْيَةً وَخُشُوعًا، فَهَذَا هُوَ الْعِلْمُ النَّافِعُ الَّذِي سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ رَبَّهُ سُبْحَانَهُ، وَإِذَا لَمْ يَثْمِرِ الْعِلْمُ فِي الْقَلْبِ خَشْيَةً وَإِخْبَاتًا، فَهَذَا هُوَ الْعِلْمُ الَّذِي تَعَوَّذَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْهُ، وَأَمَرَ الْأُمَّةَ أَنْ تَتَعَوَّذَ بِاللَّهِ تَعَالَى مِنْهُ.

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَشَخَّصَ بَبَصَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا أَوَانٌ يُخْتَلَسُ الْعِلْمُ مِنَ النَّاسِ حَتَّى لَا يَقْدِرُوا مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ».

(١) «مَدَارِجُ السَّالِكِينَ» لِابْنِ الْقَيِّمِ رحمته الله (١ / ٥٢٠).

فَقَالَ زِيَادُ بْنُ لَبِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ: كَيْفَ يُخْتَلَسُ مِنَّا، وَقَدْ قَرَأْنَا الْقُرْآنَ؟ فَوَاللَّهِ  
لَنَقْرَأَنَّهُ، وَلَنُقَرِّئَنَّهُ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا.

فَقَالَ: «ثَكَلَتْكَ أُمُّكَ يَا زِيَادُ، إِنْ كُنْتُ لَأَعُدُّكَ مِنْ فُقَهَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ؛ هَذِهِ  
التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ عِنْدَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فَمَاذَا تُغْنِي عَنْهُمْ؟!».

قَالَ جُبَيْرُ بْنُ نَفِيرٍ: فَلَقِيتُ عَبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، قُلْتُ: أَلَا تَسْمَعُ إِلَيَّ مَا يَقُولُ  
أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ؟ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، قَالَ: صَدَقَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، إِنْ  
شِئْتَ لَأُحَدِّثَنَّكَ بِأَوَّلِ عِلْمٍ يُرْفَعُ مِنَ النَّاسِ: الْخُشُوعُ، يُوشِكُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَ  
جَمَاعَةٍ فَلَا تَرَى فِيهِ رَجُلًا خَاشِعًا». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٦٥٣)، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ  
حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ» (٣٣٧/٢)،  
وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (٤٥٦/٣) رَقْمُ (٣٩٠٩)، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ  
عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ لَا عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه، وَتَصَحَّفَ عَلَى نَاشِرِي «السُّنَنِ  
الْكُبْرَى»: جُبَيْرُ بْنُ نَفِيرٍ بِـ «جُبَيْرِ بْنِ نَصِيرٍ»!!

«فَالْعِلْمُ النَّافِعُ: هُوَ مَا بَاشَرَ الْقُلُوبَ فَأَوْجَبَ لَهَا السَّكِينَةَ وَالْخَشْيَةَ  
وَالْإِخْبَاتَ لِلَّهِ، وَالتَّوَاضُّعَ وَالْإِنْكَسَارَ، وَإِذَا لَمْ يُبَاشِرِ الْقَلْبَ ذَلِكَ الْعِلْمُ، وَإِنَّمَا كَانَ  
عَلَى اللِّسَانِ، فَهُوَ حُجَّةٌ اللَّهِ عَلَى ابْنِ آدَمَ يَقُومُ عَلَى صَاحِبِهِ وَغَيْرِهِ.

كَمَا قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «إِنَّ أَقْوَامًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ،  
وَلَكِنْ إِذَا وَقَعَ فِي الْقَلْبِ فَرَسَخَ فِيهِ؛ نَفَعَ صَاحِبَهُ».

فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ الْعِلْمَ الَّذِي عِنْدَ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا مَوْجُودٌ بِأَيْدِيهِمْ وَلَا يَنْتَفِعُونَ بِشَيْءٍ مِنْهُ، لَمَّا فَقَدُوا الْمَقْصُودَ مِنْهُ، وَهُوَ وَصُولُهُ إِلَى قُلُوبِهِمْ حَتَّى يَجِدُوا حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ بِهِ، وَمَنْفَعَتَهُ بِحُصُولِ الْخَشْيَةِ وَالْإِنَابَةِ لِقُلُوبِهِمْ، وَإِنَّمَا هُوَ عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ، تَقَامُ بِهِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ.

وَلِهَذَا الْمَعْنَى وَصَفَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ فِي كِتَابِهِ الْعُلَمَاءَ بِالْخَشْيَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]، وَقَالَ: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَنْتَرٌ أُنَاقٌ أَلَيْلٌ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُوا رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩]. وَوَصَفَ الْعُلَمَاءَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ قَبْلِنَا بِالْخُشُوعِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ۝ وَيَقُولُونَ سُبْحَنَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ۝ وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾ [الإسراء: ١٠٧-١٠٩].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي وَصْفِ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ: ﴿فَوَيْلٌ لِلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ مِّنْ ذِكْرِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ ٢٢ ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَبِّهًا مَّتَانِي نَفْسَعِرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٢-٢٣]، وَلَيْسَ الْقُلُوبُ: هُوَ زَوَالُ قَسَاوَرَتِهَا؛ لِحُدُوثِ الْخُشُوعِ فِيهَا وَالرَّقَّةِ.

وَقَدْ عَاتَبَ اللَّهُ مَنْ لَا يَخْشَعُ قَلْبُهُ لِسَمَاعِ كِتَابِ اللَّهِ وَتَدْبِيرِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ﴾ [الحديد: ١٦].

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا كَانَ بَيْنَ إِسْلَامِنَا وَبَيْنَ أَنْ عُوتِنَا بِهَذِهِ الْآيَةِ إِلَّا

أَرْبَعُ سِنِينَ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ<sup>(١)</sup>.

وَقَدْ سَمِعَ كَثِيرٌ مِنَ الصَّالِحِينَ هَذِهِ الْآيَةَ تُتْلَى فَأَثَرَتْ فِيهِمْ آثَارًا مُتَعَدِّدَةً؛ فَمِنْهُمْ مَنْ مَاتَ عِنْدَ ذَلِكَ لِانْصِدَاعِ قَلْبِهِ بِهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ تَابَ عِنْدَ ذَلِكَ وَخَرَجَ عَمَّا فِيهِ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَّرَأَيْنَاهُ خَشَعًا مُّصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ٢١].

قَالَ أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ: «وَاللَّهُ لَقَدْ صَرَّفَ إِلَيْنَا رَبَّنَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ مَا لَوْ صَرَفَهُ إِلَى الْجِبَالِ لَمَحَاها وَدَحَاها».

وَكَانَ مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ ثُمَّ يَقُولُ: «أُقْسِمُ لَكُمْ لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ بِهَذَا الْقُرْآنِ إِلَّا صَدَعَ قَلْبُهُ».

وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَعِيدُ بِاللَّهِ مِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ؛ كَمَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»<sup>(٢)</sup>، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَسْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا»<sup>(٣)</sup>.

(١) فِي صَحِيحِهِ (٣٠٢٧).

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٧٢٢).

(٣) «الْخُشُوعُ فِي الصَّلَاةِ» لِابْنِ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيِّ (ص ١٤).

قَالَ أَبُو عُمَرَ: فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ» (١/ ١٨٨): «قَالَ يَزِيدُ بْنُ قَوْدَرٍ: يُوشِكُ أَنْ تَرَى رِجَالًا يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ فَيَتَغَيَّرُونَ عَلَيْهِ كَمَا يَتَغَيَّرُ الْفُسَّاقُ عَلَى الْمَرْأَةِ، هُوَ حَظُّهُمْ مِنْهُ».

وَأَخْرَجَ بِسَنَدِهِ عَنْ أَبِي قُلابَةَ قَالَ: إِذَا أَحَدَثَ اللَّهُ لَكَ عِلْمًا فَأَحْدِثْ لَهُ عِبَادَةً، وَلَا يَكُنْ هَمَّكَ أَنْ تُحَدِّثَ بِهِ.

وَبِسَنَدِهِ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ قَالَ: «إِنَّمَا يَتَعَلَّمُ الْعِلْمُ لِيَتَّقِيَ بِهِ اللَّهَ، وَإِنَّمَا فَضِّلَ الْعِلْمُ عَلَى غَيْرِهِ؛ لِأَنَّهُ يُتَّقَى بِهِ اللَّهَ».

وَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدَّوْلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

|                                              |                                            |
|----------------------------------------------|--------------------------------------------|
| يَا أَيُّهَا الرَّجُلُ الْمُعَلَّمُ غَيْرُهُ | هَلَّا لِنَفْسِكَ كَانَ ذَا التَّعْلِيمِ   |
| تَصِفُ الدَّوَاءَ لِذِي السَّقَامِ وَذِي     | كَيْمَا يَصِحَّ بِهِ وَأَنْتَ سَقِيمٌ      |
| وَأَرَاكَ تُلْقِحُ بِالرَّشَادِ عُقُولَنَا   | أَبَدًا وَأَنْتَ مِنَ الرَّشَادِ عَدِيمٌ   |
| أَبَدًا بِنَفْسِكَ فَانْهَها عَنْ غِيَّهَا   | فَإِذَا انْتَهَتْ عَنْهُ فَأَنْتَ حَكِيمٌ  |
| فَهَنَّاكَ يُسْمَعُ مَا تَقُولُ وَيُقْتَدَى  | بِالْعِلْمِ مِنْكَ وَيَنْفَعُ التَّعْلِيمُ |
| لَا تَنْهَ عَنْ خُلُقٍ وَتَأْتِي مِثْلُهُ    | عَارٌّ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمٌ     |



## ٨- الْمِرَاءُ وَالْجِدَالُ وَالْمُخَاصَمَةُ

الْمِرَاءُ: طَعْنٌ فِي كَلَامِ الْغَيْرِ بِإِظْهَارِ خَلَلٍ فِيهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَرْتَبِطَ بِهِ غَرَضٌ سِوَى تَحْقِيرِ الْغَيْرِ، وَإِظْهَارِ مَزِيَّةِ الْكِيَاسَةِ.

وَالْجِدَالُ: عِبَارَةٌ عَنْ أَمْرٍ يَتَعَلَّقُ بِإِظْهَارِ الْمَذَاهِبِ وَتَقْرِيرِهَا.

وَالْمُجَادَلَةُ: عِبَارَةٌ عَنْ قَصْدِ إِفْحَامِ الْغَيْرِ وَتَعْجِيزِهِ، وَتَنْقِصِهِ بِالْقَدَحِ فِي كَلَامِهِ، وَنِسْبَتِهِ إِلَى الْقُصُورِ وَالْجَهْلِ فِيهِ.

وَالْخُصُومَةُ: لَجَاجٌ فِي الْكَلَامِ لِيُسْتَوْفَى بِهِ مَالٌ أَوْ حَقٌّ مَقْصُودٌ، وَذَلِكَ تَارَةً يَكُونُ ابْتِدَاءً وَتَارَةً يَكُونُ اعْتِرَاضًا، وَالْمِرَاءُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِاعْتِرَاضٍ عَلَى كَلَامٍ سَبَقَ، فَالْخُصُومَةُ وَرَاءَ الْجِدَالِ وَالْمِرَاءِ<sup>(١)</sup>.

قَالَ أَبُو حَامِدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «حَدُّ الْمِرَاءِ هُوَ: كُلُّ اعْتِرَاضٍ عَلَى كَلَامِ الْغَيْرِ بِإِظْهَارِ خَلَلٍ فِيهِ إِمَّا فِي اللَّفْظِ، وَإِمَّا فِي الْمَعْنَى، وَإِمَّا فِي قَصْدِ الْمُتَكَلِّمِ.

وَتَرَكُ الْمِرَاءِ بَتْرَكِ الْإِنْكَارِ وَالْإِعْتِرَاضِ، فَكُلُّ كَلَامٍ سَمِعْتَهُ، فَإِنْ كَانَ حَقًّا فَصَدَّقَ بِهِ، وَإِنْ كَانَ بَاطِلًا أَوْ كَذِبًا وَلَمْ يَكُنْ مُتَعَلِّقًا بِأُمُورِ الدِّينِ فَاسْكُتْ عَنْهُ.

(١) هَذِهِ التَّعْرِيفَاتُ مُسْتَمَدَّةٌ مِنْ: «تَهْذِيبِ الْأَحْيَاءِ» لِعَبْدِ السَّلَامِ هَارُونِ (٤٩/٢).

وَالطَّعْنُ فِي كَلَامِ الْغَيْرِ تَارَةً يَكُونُ فِي لَفْظِهِ؛ بِإِظْهَارِ خَلَلٍ فِيهِ مِنْ جِهَةِ النَّحْوِ، أَوْ مِنْ جِهَةِ اللَّغَةِ، أَوْ مِنْ جِهَةِ الْعَرَبِيَّةِ، أَوْ مِنْ جِهَةِ النَّظْمِ وَالتَّرْتِيبِ؛ بِسُوءِ تَقْدِيمٍ أَوْ تَأْخِيرٍ، وَذَلِكَ يَكُونُ تَارَةً مِنْ قُصُورِ الْمَعْرِفَةِ، وَتَارَةً يَكُونُ بِطُغْيَانِ اللِّسَانِ، وَكَيْفَمَا كَانَ فَلَا وَجْهَ لِإِظْهَارِ خَلَلِهِ.

وَأَمَّا فِي الْمَعْنَى؛ فَبِأَن يَقُولَ: لَيْسَ كَمَا تَقُولُ، وَقَدْ أَخْطَأْتَ فِيهِ مِنْ وَجْهِ كَذَا وَكَذَا.

وَأَمَّا فِي قَصْدِهِ؛ فَمِثْلُ أَنْ يَقُولَ: هَذَا الْكَلَامُ حَقٌّ، وَلَكِنْ لَيْسَ قَصْدُكَ مِنْهُ الْحَقُّ، وَإِنَّمَا أَنْتَ فِيهِ صَاحِبُ غَرَضٍ، وَمَا يَجْرِي مَجْرَاهُ.

وَهَذَا الْجِنْسُ إِنْ جَرَى فِي مَسْأَلَةٍ عِلْمِيَّةٍ رُبَّمَا خُصَّ بِاسْمِ الْجَدَلِ، وَهُوَ أَيْضًا مَذْمُومٌ، بَلِ الْوَاجِبُ السُّكُوتُ، أَوِ السُّؤَالُ فِي مَعْرِضِ الْإِسْتِفَادَةِ لَا عَلَى وَجْهِ الْعِنَادِ وَالنَّكَارَةِ، أَوِ التَّلَطُّفِ فِي التَّعْرِيفِ لَا فِي مَعْرِضِ الطَّعْنِ.

وَأَمَّا الْمُجَادَلَةُ: فَعِبَارَةٌ عَنْ قَصْدِ إِفْحَامِ الْغَيْرِ وَتَعْجِيزِهِ وَتَنْقِصِهِ بِالْقَدَحِ فِي كَلَامِهِ، وَنَسْبَتِهِ إِلَى الْقُصُورِ وَالْجَهْلِ فِيهِ.

وَأَيَّةُ ذَلِكَ: أَنْ يَكُونَ تَنْبِيهُهُ لِلْحَقِّ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى مَكْرُوهًا عِنْدَ الْمُجَادِلِ، يَجِبُ أَنْ يَكُونَ هُوَ الْمُظْهِرُ لَهُ خَطَأَهُ؛ لِيُبَيِّنَ بِهِ فَضْلَ نَفْسِهِ، وَنَقْصَ صَاحِبِهِ، وَلَا نَجَاةَ مِنْ هَذَا إِلَّا بِالسُّكُوتِ عَنْ كُلِّ مَا لَا يَأْتُمُّ بِهِ لَوْ سَكَتَ عَنْهُ.

وَأَمَّا الْبَاعِثُ عَلَى هَذَا فَهُوَ التَّرَفُّعُ بِإِظْهَارِ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ، وَالتَّهْجُمُ عَلَى

الْغَيْرِ بِإِظْهَارِ نَقْصِهِ، وَهُمَا شَهْوَتَانِ بَاطِنَتَانِ لِلنَّفْسِ قَوِيَّتَانِ لَهَا، وَأَمَّا إِظْهَارُ الْفَضْلِ فَهُوَ مِنْ قِبَلِ تَرْكِيبَةِ النَّفْسِ، وَهِيَ مِنْ مُقْتَضَى مَا فِي الْعَبْدِ مِنْ طُغْيَانِ دَعْوَى الْعُلُوِّ وَالْكِبْرِيَاءِ، وَهِيَ مِنْ صِفَاتِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَأَمَّا تَنْقِضُ الْآخِرِ فَهُوَ مِنْ مُقْتَضَى طَبْعِ السَّبْعِيَّةِ، فَإِنَّهُ يَنْقُضِي أَنْ يُمَزَّقَ غَيْرُهُ وَيَقْصِمَهُ وَيَصْدِمَهُ وَيُؤْذِيهِ.

وَهَاتَانِ صِفَتَانِ مَذْمُومَتَانِ مُهْلِكَتَانِ، وَإِنَّمَا قُوَّتُهُمَا الْمِرَاءُ وَالْجِدَالُ، فَالْمَوَاطِبُ عَلَى الْمِرَاءِ وَالْجِدَالِ مُقَوِّ لِهَذِهِ الصِّفَاتِ الْمُهْلِكَةِ، وَهَذَا مُجَاوِزٌ حَدَّ الْكَرَاهَةِ، بَلْ هُوَ مَعْصِيَةٌ مَهْمَا حَصَلَ فِيهِ إِيْذَاءُ الْغَيْرِ، وَلَا تَنْفَكُ الْمُمَارَاةُ عَنِ الْإِيْذَاءِ وَتَهْيِيجُ الْغَضَبِ وَحَمَلِ الْمُعْتَرِضِ عَلَيْهِ عَلَى أَنْ يَعُودَ فَيَنْصُرَ كَلَامُهُ بِمَا يُمَكِّنُهُ مِنْ حَقٍّ أَوْ بَاطِلٍ، وَيَقْدَحُ فِي قَائِلِهِ بِكُلِّ مَا يَتَصَوَّرُ لَهُ، فَيَثُورُ الشَّجَارُ بَيْنَ الْمُتَمَارِيَيْنِ كَمَا يَثُورُ الْهَرَّاشُ بَيْنَ الْكَلْبَيْنِ، يَقْصِدُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنْ يَعْصَّ صَاحِبَهُ بِمَا هُوَ أَعْظَمُ نِكَايَةً، وَأَقْوَى فِي إِفْحَامِهِ وَإِلْجَامِهِ.

فَإِنْ قُلْتَ: فَإِذَا كَانَ لِلْإِنْسَانِ حَقٌّ فَلَا بُدَّ مِنَ الْخُصُومَةِ فِي طَلَبِهِ أَوْ فِي حِفْظِهِ مَهْمَا ظَلَمَهُ ظَالِمٌ، فَكَيْفَ يَكُونُ حُكْمُهُ؟ وَكَيْفَ تَذُمَّ خُصُومَتُهُ؟

فَاعْلَمْ أَنَّ هَذَا الدَّمَّ يَتَنَاوَلُ الَّذِي يُخَاصِمُ بِالْبَاطِلِ، وَالَّذِي يُخَاصِمُ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَيَتَنَاوَلُ الَّذِي يَمَزُحُ بِالْخُصُومَةِ بِكَلِمَاتٍ مُؤْذِيَةٍ لَيْسَ يَحْتَاجُ إِلَيْهَا فِي نُصْرَةِ الْحُجَّةِ وَإِظْهَارِ الْحَقِّ وَيَتَنَاوَلُ الَّذِي يَحْمِلُهُ عَلَى الْخُصُومَةِ مَحْضُ الْعِنَادِ لِقَهْرِ الْخَصْمِ.

وَأَمَّا الْمَظْلُومُ الَّذِي يَنْصُرُ حُجَّتَهُ بِطَرِيقِ الشَّرْعِ، مِنْ غَيْرِ لَدِّ وَإِسْرَافٍ وَزِيَادَةٍ لَجَاجٍ عَلَى قَدْرِ الْحَاجَةِ، وَمِنْ غَيْرِ قَصْدٍ عِنَادٍ وَإِيْدَاءٍ، فَفِعْلُهُ لَيْسَ بِحَرَامٍ، وَلَكِنَّ الْأَوَّلَى تَرْكُهُ مَا وَجَدَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، فَإِنَّ ضَبْطَ اللِّسَانِ فِي الْخُصُومَةِ عَلَى حَدِّ الْإِعْتِدَالِ مُتَعَذَّرٌ»<sup>(١)</sup>.

وَفِي الشَّرْعِ تَرْهِيْبٌ شَدِيْدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَخْلَاقِ الْمَذْمُومَةِ، وَالْخِصَالِ الْمَرْذُومَةِ، فَفِي «صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ»<sup>(٢)</sup> عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخْبِرَنَا بَلِيْلَةَ الْقَدْرِ، فَتَلَاخَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: «خَرَجْتُ لِأُخْبِرْكُمْ بَلِيْلَةَ الْقَدْرِ، فَتَلَاخَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ فَرُفِعَتْ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ، فَالْتَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ».

وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عِنْدَ مُسْلِمٍ قَالَ: «فَجَاءَ رَجُلَانِ يَحْتَقَانِ، مَعَهُمَا الشَّيْطَانُ، فَنَسِيَتْهُمَا»<sup>(٣)</sup>.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «(رَجُلَانِ يَحْتَقَانِ) -هُوَ بِالْقَافِ-، وَمَعْنَاهُ: يَطْلُبُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَقَّهُ وَيَدَّعِي أَنَّهُ الْمُحِقُّ، وَفِيهِ: أَنَّ الْمُخَاصِمَةَ وَالْمُنَازَعَةَ مَذْمُومَةٌ، وَأَنَّهَا سَبَبٌ لِلْعُقُوبَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) «إِحْيَاءُ عُلُومِ الدِّينِ» (٣/ ١١٣).

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٩، ١٩١٩، ٥٧٠٢).

(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١١٦٧).

(٤) «صَحِيْحُ مُسْلِمٍ بِشَرْحِ النَّوَوِيِّ» (٨/ ٦٣).

وَقَدْ بَوَّبَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ لِحَدِيثِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي سَلَفَ بِقَوْلِهِ: «بَابُ رَفْعِ مَعْرِفَةِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ لِتَلَاحِي النَّاسِ».

قَالَ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَيُّ: بِسَبَبِ تَلَاحِي النَّاسِ، وَقَيْدَ الرَّفْعِ (بِمَعْرِفَةِ) إِشَارَةٌ أَنَّهَا لَمْ تَرْفَعْ أَصْلًا وَرَأْسًا» (١).

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُّ الْخَصِمُ» (٢). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، الْأَلَدُّ: الشَّدِيدُ الْخُصُومَةِ، وَالْخَصِمُ: الَّذِي يَحْجُبُ مَنْ يُخَاصِمُهُ.

قَالَ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الْأَلَدُّ: الشَّدِيدُ اللَّدِّ، أَيُّ: الْجِدَالِ، مُشْتَقٌّ مِنَ اللَّدِيدَيْنِ، وَهُمَا صَفَحَتَا الْعُنُقِ، وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ مِنْ أَيِّ الْجِهَاتِ أَخَذَ فِي الْخُصُومَةِ قَوِيَّ. وَالْخَصِمُ: -بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ وَكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ-، أَيُّ: الشَّدِيدُ الْخُصُومَةِ» (٣).

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَتَذَاكُرُ، يَنْزِعُ هَذَا بَايَةً، وَيَنْزِعُ هَذَا بَايَةً، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّمَا يُفْقَأُ فِي وَجْهِهِ حَبُّ الرَّمَّانِ، فَقَالَ: «يَا هَؤُلَاءِ، بِهِذَا بُعِثْتُمْ، أَمْ بِهِذَا أُمِرْتُمْ؟ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

(١) «فَتْحُ الْبَارِي» (٤/ ٣١٤).

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٣٢٥)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٦٨).

(٣) «فَتْحُ الْبَارِي» (٥/ ١٢٨).

قَالَ الْمُنْذِرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»، وَفِيهِ سُؤِيدٌ»، وَالرَّوَايَةُ الَّتِي يُرِيدُ الْمُنْذِرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْكَبِيرِ» بِرَقْمِ (٥٤٤٢)، وَهُوَ يَعْنِي سُؤِيدًا أَبَا حَاتِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَفِيهِ ضَعْفٌ كَمَا ذَكَرَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (١/ ١٥٦) عَنْ أُمِّمَةِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ: النَّسَائِيِّ، وَابْنِ مَعِينٍ، وَأَبِي زُرْعَةَ.

قَالَ الْأَلْبَانِيُّ مُعَلِّقًا عَلَى قَوْلِ الْمُنْذِرِيِّ: «يَعْنِي سُؤِيدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ أَبَا حَاتِمٍ، وَفِيهِ ضَعْفٌ، لَكِنْ رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ أَنَسٍ مِثْلَهُ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ أَثَبَّتْ كَمَا فِي الْمَجْمَعِ (١/ ١٥٧)، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو عِنْدَ ابْنِ مَاجَهٍ وَأَحْمَدَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ، فَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ إِلَّا أَوْتُوا الْجَدَلَ»، ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿مَاضِيُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨].

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٢٥٣)، وَقَالَ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وَابْنُ مَاجَهٍ (٤٨)، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سُنَنِ ابْنِ مَاجَهٍ» (١/ ١٤)، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «كِتَابِ الصَّمْتِ» (١٣٦).

وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (١/ ٦١) تَعْلِيْقًا عَلَى قَوْلِ التِّرْمِذِيِّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ: «وَصَحَّحَهُ أَيْضًا الْحَاكِمُ وَوَافَقَهُ الدَّهَبِيُّ،

(١) «صَحِيحُ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (١/ ٦١).

وَأِنَّمَا هُوَ حَسَنٌ فَقَطُّ».

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ»، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٦٠٣)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» (١١٧/٣)، وَابْنُ حِبَّانَ (٧٣)، وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٧٤٩٩، ١٠٤١٩).

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا زَعِيمٌ بَيْتٍ فِي رَبْضِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا، وَبَيْتٍ فِي وَسْطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكُذْبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحًا، وَبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَنَ خُلُقُهُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٨٠٠)، وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» (١٧٩/٣)، وَفِي «سِلْسِلَةِ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ» (٢٧٣) جَمَعَ لَطُرُقَهُ وَبَحَثَ فِي أَحْوَالِ رَوَاتِهِ.

وَقَدْ صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (٦٠/١)، وَفِيهِ أَيْضًا حَسَنَ حَدِيثِ مُعَاذٍ رضي الله عنه الَّذِي رَوَاهُ الْبَزَّازُ وَالطَّبْرَانِيُّ، وَفِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَنَا زَعِيمٌ بَيْتٍ فِي رَبْضِ الْجَنَّةِ، وَبَيْتٍ فِي وَسْطِ الْجَنَّةِ، وَبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا، وَتَرَكَ الْكُذْبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحًا، وَحَسَنَ خُلُقَهُ».

وَرَبْضُ الْجَنَّةِ: -هُوَ بَفَتْحِ الرَّاءِ وَالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَبِالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ-، وَهُوَ مَا حَوْلَهَا، فَالْرَبْضُ هُنَا، حَوَالِي الْجَنَّةِ وَأَطْرَافُهَا، لَا فِي وَسْطِهَا.

وَالْخُصُومَةُ عَدِيْمَةُ الْفَائِدَةِ قَلِيْلَةُ الْعَائِدَةِ فَإِنَّ الْجِدَالَ مَعَ مَا فِيهِ قَدْ يُوقِظُ

الْفَهْمَ وَيُثِيرُ الْأَنْفَةَ لِاقْتِبَاسِ الْعِلْمِ، وَالْخُصُومَةَ لَا تُثْمِرُ إِلَّا الْعَدَاوَةَ وَإِنْكَارَ الْحَقِّ؛ فَلِهَذَا جَعَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى شَرًّا مِنَ الْجِدَالِ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾<sup>(١)</sup>، وَقَالَ: ﴿فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ﴾. أَيُّ: جَيْدُ الْخُصُومَةِ مُبِينٌ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْخِصَامَ فِي مَوْضِعٍ إِلَّا عَابَهُ، وَأَيْضًا فَالْمُتَجَادِلَانِ يَجْرِيَانِ مَجْرَى فَحْلَيْنِ تَعَادِيًا، وَكَبْشَيْنِ تَنَاطَحًا، وَرِئِيسَيْنِ تَحَارَبًا، وَكُلٌّ وَاحِدٌ مِنْهُمَا يَجْتَهِدُ أَنْ يَكُونَ هُوَ الْفَاعِلَ وَصَاحِبَهُ الْمُنْطَبِعَ، وَالْقَائِلَ كَالْمُؤَثِّرِ، وَالسَّامِعُ كَالْمُتَأَثِّرِ، وَلَمْ يَتَوَلَّدْ مِنْهُمَا خَيْرٌ بَوَاجِهِ.

وَقَالَ حَكِيمٌ: الْمُجَادِلُ الْمُدَافِعُ يَجْعَلُ فِي نَفْسِهِ عِنْدَ الْخَوْضِ فِي الْجِدَالِ أَنْ لَا يَقْنَعَ بِشَيْءٍ، وَمَنْ لَا يَقْنَعُهُ إِلَّا أَنْ لَا يَقْنَعَ فَمَا إِلَى إِقْنَاعِهِ سَبِيلٌ، وَلَوْ اتَّفَقَ عَلَيْهِ الْحُكَمَاءُ بِكُلِّ بَيِّنَةٍ، بَلْ لَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ الْأَنْبِيَاءُ بِكُلِّ مُعْجَزَةٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَهُمُ الْمَلَكِ كَكَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتُ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ يَجْهَلُونَ﴾ [الأنعام: ١١١] (٢).

\* عِلَاجُ الْمِرَاءِ وَالْجِدَالِ وَالْمُخَاصَمَةِ:

عِلَاجُ هَذِهِ الْأَدْوَاءِ مَبْنِيٌّ عَلَى أَنْ «يَكْسَرَ الْكِبَرُ الْبَاعِثَ لَهُ عَلَى إِظْهَارِ فَضْلِهِ، وَالسَّبُعِيَّةَ الْبَاعِثَةَ لَهُ عَلَى تَنْقِصِ غَيْرِهِ».

(١) يَقْصِدُ بَعْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا صَرِيهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا﴾ [الزخرف: ٥٨].

(٢) «الذَّرِيعَةُ إِلَى مَكَارِمِ الشَّرِيعَةِ» لِلرَّاغِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ (ص ١٢٧).

فَإِنَّ عِلَاجَ كُلِّ عِلَّةٍ بِإِمَاطَةِ أَسْبَابِهَا، وَسَبَبُ الْمِرَاءِ وَالْجِدَالِ مَا ذَكَرْنَاهُ، ثُمَّ الْمُوَاطَّيَةُ عَلَيْهِ تَجْعَلُهُ عَادَةً وَطَبْعًا حَتَّى يَتِمَّكَنَ مِنَ النَّفْسِ وَيَعُسَّرَ الصَّبْرُ عَنْهُ.

رُوي أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ: قَالَ لِدَاوُدَ الطَّائِي: لِمَ أَثَرْتَ الْإِنْزِوَاءَ؟ قَالَ: لِأُجَاهِدَ نَفْسِي بِتَرْكِ الْجِدَالِ، قَالَ: احْضِرِ الْمَجَالِسَ، وَاسْتَمِعْ مَا يُقَالُ، وَلَا تَتَكَلَّمْ، قَالَ: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ، فَمَا رَأَيْتُ مُجَاهِدَةً أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْهَا.

وَهُوَ كَمَا قَالَ، لِأَنَّ مَنْ سَمِعَ الْخَطَأَ مِنْ غَيْرِهِ، وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى كَشْفِهِ، تَعَسَّرَ عَلَيْهِ الصَّبْرُ عِنْدَ ذَلِكَ جِدًّا، وَلِذَلِكَ قَالَ عليه السلام: «مَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَهُوَ مُحِقٌّ؛ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي وَسْطِ الْجَنَّةِ» (١) لِشِدَّةِ ذَلِكَ عَلَى النَّفْسِ، وَأَكْثَرُ مَا يَغْلِبُ ذَلِكَ فِي الْمَذَاهِبِ وَالْعَقَائِدِ، فَإِنَّ الْمِرَاءَ طَبْعٌ، فَإِذَا ظَنَّ أَنَّ لَهُ عَلَيْهِ ثَوَابًا اشْتَدَّ عَلَيْهِ حِرْصُهُ، وَتَعَاوَنَ الطَّبْعُ وَالشَّرْعُ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ خَطَأٌ مُحْضٌ، بَلْ يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَكْفِيَ لِسَانَهُ عَنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، وَإِذَا رَأَى مُبْتَدِعًا تَلَطَّفَ فِي نُصْحِهِ فِي خَلْوَةٍ لَا بِطَرِيقِ الْجِدَالِ؛ فَإِنَّ الْجِدَالَ يُخَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا حِيلَةٌ مِنْهُ فِي التَّلْيِيسِ، وَأَنَّ ذَلِكَ صَنْعَةٌ يَقْدِرُ الْمُجَادِلُونَ مِنْ أَهْلِ مَذْهَبِهِ عَلَى أَمْثَالِهَا لَوْ أَرَادُوا فَتَسْتَمِرُّ الْبِدْعَةُ فِي قَلْبِهِ بِالْجِدَالِ وَتَتَأَكَّدُ، فَإِذَا عَرَفَ أَنَّ النَّصْحَ لَا يَنْفَعُ اشْتَغَلَ بِنَفْسِهِ وَتَرَكَهُ (٢)، وَكُلُّ مَنْ اعْتَادَ

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ (ص ١٠٢).

(٢) نَعَمْ، يَتَلَطَّفُ فِي نُصْحِهِ، فَإِنْ فَاءَ وَإِلَّا حَدَرَ مِنْهُ وَمِنْ بَدْعَتِهِ، وَلَيْسَ كَمَا قَالَ: «اشْتَغَلَ بِنَفْسِهِ وَتَرَكَهُ»!! بَلْ عَلَى حَسَبِ الْمُبْتَدِعِ، هَلْ هُوَ دَاعٍ إِلَى بَدْعَتِهِ أَوْ لَا؟ وَهَلْ هُوَ رَأْسٌ فِيهَا أَوْ ذَنْبٌ؟

الْمُجَادَلَةَ مُدَّةً وَأَتْنَى النَّاسِ عَلَيْهِ، وَوَجَدَ لِنَفْسِهِ بِسَبَبِهِ عِزًّا وَقَبُولًا، قَوِيَتْ فِيهِ هَذِهِ الْمُهْلِكَاتُ، وَلَا يَسْتَطِيعُ عَنْهَا نُزُوعًا إِذَا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ سُلْطَانُ الْغَضَبِ وَالْكِبَرِ وَالرِّيَاءِ وَحُبُّ الْجَاهِ وَالتَّعَزُّزُ بِالْفَضْلِ، وَآحَادُ هَذِهِ الصِّفَاتِ يَشُقُّ مُجَاهَدَتُهَا، فَكَيْفَ بِمَجْمُوعِهَا؟!» (١).

وَقَالَ أَبُو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «رَوَى سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَأَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ».

وَالْمَعْنَى: أَنْ يَتَمَارَى اثْنَانِ فِي آيَةٍ يَجْحَدُهَا أَحَدُهُمَا، وَيَدْفَعُهَا أَوْ يَصِيرُ فِيهَا إِلَى الشَّكِّ، فَذَلِكَ هُوَ الْمِرَاءُ الَّذِي هُوَ الْكُفْرُ.

وَأَمَّا التَّنَازُعُ فِي أَحْكَامِ الْقُرْآنِ وَمَعَانِيهِ فَقَدْ تَنَازَعَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي كَثِيرٍ مِنْ ذَلِكَ، وَهَذَا يُبَيِّنُ لَكَ أَنَّ الْمِرَاءَ الَّذِي هُوَ كُفْرٌ هُوَ الْجُحُودُ وَالشَّكُّ، كَمَا قَالَ عَجَلًا: ﴿وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي مَرِيضَةٍ مِنْهُ﴾ [الحج: ٥٥]، وَنَهَى السَّلَفُ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ - عَنِ الْجِدَالِ فِيهِ وَالتَّنَازُرِ، لِأَنَّهُ عِلْمٌ يُحْتَاجُ فِيهِ إِلَى رَدِّ الْفُرُوعِ عَلَى الْأُصُولِ لِلْحَاجَةِ إِلَى ذَلِكَ، وَلَيْسَ الْإِعْتِقَادَاتُ كَذَلِكَ، لِأَنَّ اللَّهَ ﷻ لَا يُوصَفُ إِلَّا بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ أَوْ وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ (٢).

وَ «عَلَى حَسَبِ بَدْعَتِهِ، هَلْ هِيَ مُكْفَرَةٌ أَوْ مُفْسَقَةٌ؟ وَهَلْ هِيَ كُبْرَى أَوْ صُغْرَى؟ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْقَوَاعِدِ وَالْأُصُولِ.

(١) «إِحْيَاءُ عُلُومِ الدِّينِ» (٣/ ١٦٤).

(٢) «جَامِعُ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ» (ص ٣٦٠).

## \* التَّعَامُلُ مَعَ أَهْلِ اللَّجَاجِ:

وَصَفَ الرَّاعِبُ رَحِمَهُ اللَّهُ سَبِيلَ التَّعَامُلِ مَعَ أَهْلِ اللَّجَاجِ لَا الْحِجَاجِ، وَمَعَ أَهْلِ الْمِرَاءِ وَالْعِنَادِ، فَقَالَ: «إِذَا ابْتُلِيتَ بِمَهَارِشٍ مُمَاحِكٍ مُنَاوِشٍ، قَصْدُهُ اللَّجَاجُ لَا الْحِجَاجُ، وَمُرَادُهُ مُنَاوَاةُ الْعُلَمَاءِ، وَمُمَارَاةُ السُّفَهَاءِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ لِيُبَاهِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، وَيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، وَيَصْرِفَ بِهِ وَجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ جَهَنَّمَ» (١).

قَالَ الشَّاعِرُ:

تَرَاهُ مُعِدًّا لِلْخِلَافِ كَأَنَّهُ      بَرَدٌ عَلَى أَهْلِ الصَّوَابِ مُوَكَّلُ  
فَحَقُّكَ أَنْ تَفِرَّ مِنْهُ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَاوِدِ وَالْأُسُودِ، فَإِنْ لَمْ تَجِدْ مِنْ مُزَاوَلَتِهِ بُدًّا، فَكَابِرِ انْكَارَهُ الْحَقِّ بِانْكَارِكَ الْبَاطِلَ، وَدِفَاعَهُ الصِّدْقَ بِدِفَاعِكَ الْكَذِبِ، مُعْتَبِرًا فِي ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَكْرَنًا مَكْرًا﴾ [النمل: ٥٠].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَكْرًا لِلَّهِ﴾ [آل عمران: ٥٤].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى حِكَايَةً عَنِ الْمُنَافِقِينَ: ﴿إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾ (١٤) اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ ﴿[البقرة: ١٤-١٥].

(١) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ (٢٦٠)، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سُنَنِ ابْنِ مَاجَهَ» (٤٨/١)، وَصَحَّحَهُ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (٤٧/١).

وَقَوْلُهُ: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥٥]، وَبَالِغٌ فِي ذَلِكَ مَعَهُ، وَإِيَّاكَ أَنْ تُعْرِجَ مَعَهُ إِلَى بَثِّ الْحِكْمَةِ، وَأَنْ تَذْكَرَ لَهُ شَيْئًا مِنَ الْحَقَائِقِ مَا لَمْ تَتَحَقَّقْ لَهُ قَلْبًا طَاهِرًا لَا ثِقًا لِلْحِكْمَةِ، وَقَدْ قَالَ ﷺ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ»<sup>(١)</sup>، فَإِنَّ لِكُلِّ تَرْبَةٍ غَرْسًا، وَلِكُلِّ بِنَاءٍ أُسًّا، وَمَا كُلُّ الرُّءُوسِ تَسْتَحِقُّ التَّيْجَانَ، وَلَا كُلُّ طَبِيعَةٍ تَسْتَحِقُّ إِفَادَةَ الْبَيَانِ.

وَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاقْتَصِرْ مَعَهُ عَلَى إِقْنَاعٍ يَبْلُغُهُ فَهْمُهُ، فَقَدْ قِيلَ: كَمَا أَنَّ لُبَّ الثَّمَارِ مُبَاحٌ لِلنَّحْلِ، وَالتَّبَنُّ مَعْدُودٌ لِلْأَنْعَامِ كَذَلِكَ لُبُّ الْحِكْمَةِ مُعَدٌّ لِذَوِي الْأَلْبَابِ، وَقُشُورُهَا مَجْعُولَةٌ لِلْأَنْعَامِ، وَكَمَا أَنَّ مِنَ الْمُحَالِ أَنْ يَشُمَّ الْأَخْشَمُ<sup>(٢)</sup> رِيحَانًا، فَمُحَالٌ أَنْ يُفِيدَ الْحِمَارُ بَيَانًا<sup>(٣)</sup>.

### \* بَيَانُ آدَابِ الْمُجَادِلِ:

فَصَلَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ آدَابَ الْجِدَالِ، وَمَا يَنْبَغِي لِلْمُجَادِلِ أَنْ يَأْخُذَ بِهِ نَفْسَهُ فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «يَنْبَغِي لِلْمُجَادِلِ أَنْ يُقَدِّمَ عَلَى جِدَالِهِ تَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى لِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿فَأَنْقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٠٥٣)، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢١٠٤).

(٢) الْأَخْشَمُ: الَّذِي لَا يَجِدُ رِيحَ طِيبٍ وَلَا تَنٍّ، وَالْخَشَمُ: سُقُوطُ الْخِيَاشِيمِ، وَانْسِدَادُ الْمُتَنَفِّسِ، وَلَا يَكَادُ الْأَخْشَمُ يَشُمَّ شَيْئًا. [لِسَانُ الْعَرَبِ (خشم)، (ص ١١٦٨)].

(٣) «الذَّرِيعَةُ إِلَى مَكَارِمِ الشَّرِيعَةِ» (ص ١٢٩).

وَلَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٨].

وَيُخْلِصُ النِّيَّةَ فِي جِدَالِهِ بِأَنْ يَتَغَيَّ بِهَ وَجَهَ اللَّهِ تَعَالَى، وَلِيَكُنْ قَصْدُهُ فِي نَظَرِهِ<sup>(١)</sup>: إِيضَاحَ الْحَقِّ وَتَثْبِيتَهُ دُونَ الْمُغَالَبَةِ لِلْخَصْمِ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَا كَلَّمْتُ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا أَحَبَبْتُ أَنْ يُوفَّقَ وَيُسَدَّدَ وَيَعَانَ، وَتَكُونَ عَلَيْهِ رِعَايَةٌ مِنَ اللَّهِ وَحِفْظٌ، وَمَا كَلَّمْتُ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا وَلَمْ أَبَالِ بَيْنَ اللَّهِ الْحَقِّ عَلَى لِسَانِي أَمْ لِسَانِهِ».

وَيَبْنِي أَمْرَهُ عَلَى النَّصِيحَةِ لِلدِّينِ وَالَّذِي يُجَادِلُهُ، لِأَنَّهُ أَجْمَعُ فِي الدِّينِ، مَعَ أَنَّ النَّصِيحَةَ وَاجِبَةٌ لِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ، فَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»<sup>(٢)</sup>.

وَكَانَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ يَحْلِفُ وَيَقُولُ: «مَا نَاظَرْتُ أَحَدًا إِلَّا عَلَى النَّصِيحَةِ».

وَقَالَ أَيْضًا: «مَا نَاظَرْتُ أَحَدًا فَأَحَبَبْتُ أَنْ يُخْطِئَ».

وَيَسْتَشْعِرُ فِي مَجْلِسِهِ أَيْ: -الْمُجَادِلُ- الْوَقَارَ، وَيَسْتَعْمِلُ الْهَدْيَ، وَحُسْنَ السَّمْتِ، وَطُولَ الصَّمْتِ إِلَّا عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَى الْكَلَامِ، وَإِنْ نَدَرْتُ مِنْ خَصْمِهِ فِي جِدَالِهِ كَلِمَةً كَرِهَهَا أَعْضَى عَلَيْهَا، وَلَمْ يُجَازِ بِمِثْلِهَا، فَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي

هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ﴾ [المؤمنون: ٩٦].

(١) فِي نَظَرِهِ: فِي بَحْثِهِ وَجِدَالِهِ.

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥٧، ٥٨)، وَمُسْلِمٌ (٥٦).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ [الفرقان: ٦٣].

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ بْنُ حُذَيْفَةَ، فَنَزَلَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ - وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ <sup>(١)</sup> الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ <sup>(٢)</sup> عُمَرُ - وَكَانَ الْقُرَاءُ <sup>(٣)</sup> أَصْحَابَ مَجَالِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ <sup>(٤)</sup>، كُھُولًا <sup>(٥)</sup> كَانُوا أَوْ شُبَّانًا، فَقَالَ عُيَيْنَةُ لِابْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي: لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ، فَاسْتَأْذِنْ لِي عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاسْتَأْذَنَ الْحُرُّ لِعُيَيْنَةَ، فَأْذِنَ لَهُ عُمَرُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ: هِيَ <sup>(٦)</sup> يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، فَوَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ وَلَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ، فَغَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ بِهِ <sup>(٧)</sup>، فَقَالَ لَهُ الْحُرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ <sup>(٨)</sup> وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ، وَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا <sup>(٩)</sup> عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا، وَكَانَ وَقَافًا <sup>(٩)</sup> عِنْدَ

(١) النَّفَرُ: الْأَشْخَاصُ.

(٢) يُدْنِيهِمْ: يُقَرِّبُهُمْ إِلَيْهِ فِي مَجْلِسِهِ.

(٣) الْقُرَاءُ: الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ وَيَحْفَظُونَهُ، وَيَفْقَهُونَهُ.

(٤) مُشَاوَرَتِهِ: يُشَاوِرُهُمْ فِي الْأُمُورِ.

(٥) كُھُولًا: جَمْعُ كَهْلٍ، وَهُوَ الَّذِي عَلَاهُ الشَّيْبُ، وَقِيلَ: هُوَ مَنْ جَاوَزَ الثَّلَاثِينَ.

(٦) هِيَ: كَلِمَةٌ رَجَرٍ وَتَهْدِيدٍ. وَالْجَزَلُ: الشَّيْءُ الْكَثِيرُ.

(٧) هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ: أَيِ: الْعُقُوبَةُ.

(٨) مَا جَاوَزَهَا: لَمْ يَتَعَدَّ الْعَمَلَ بِهَا.

(٩) وَقَافًا: أَيِ: إِذَا سَمِعَ آيَاتِهِ التَّرَمَّ أَحْكَامَهُ، وَوَقَفَ عِنْدَهَا وَلَمْ يَتَعَدَّهَا.

عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ<sup>(١)</sup>.

وَيَنْبَغِي أَلَّا يَتَكَلَّمَ بِحَضْرَةٍ مَنْ يَشْهَدُ لِحُضْمِهِ بِالزُّورِ، أَوْ عِنْدَ مَنْ إِذَا وَضَحَتْ  
لَدَيْهِ الْحُجَّةُ دَفَنَهَا وَلَمْ يَتِمَّكَّنْ مِنْ إِقَامَتِهَا، فَإِنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى نُصْرَةِ الْحَقِّ إِلَّا مَعَ  
الْإِنْصَافِ وَتَرْكِ التَّعَتُّتِ وَالْإِجْحَافِ، وَيَكُونُ كَلَامُهُ يَسِيرًا جَامِعًا بَلِيغًا، فَإِنَّ  
التَّحَفُّظَ مِنَ الزَّلَلِ مَعَ الْإِقْلَالِ دُونَ الْإِكْثَارِ، وَفِي الْإِكْثَارِ أَيْضًا مَا يُخْفِي الْفَائِدَةَ  
وَيُضَيِّعُ الْمُقْصُودَ وَيُورِثُ الْحَاضِرِينَ الْمَلَلَ.

وَلَا يَرْفَعُ صَوْتَهُ فِي كَلَامِهِ عَالِيًا فَيَشُقَّ حَلْقُهُ وَيَحْمِي صَدْرُهُ وَيَقْطَعُهُ، وَذَلِكَ  
مِنْ دَوَاعِي الْعُصْبِ، وَلَا يُخْفِي صَوْتَهُ إِخْفَاءً لَا يَسْمَعُهُ الْحَاضِرُونَ فَلَا يُفِيدُ شَيْئًا،  
بَلْ يَكُونُ مُقْتَصِدًا بَيْنَ ذَلِكَ.

وَيَجِبُ عَلَيْهِ الْإِصْلَاحُ مِنْ مَنْطِقِهِ، وَتَجَنُّبُ اللَّحْنِ فِي كَلَامِهِ، وَالْإِفْصَاحُ عَنْ  
بَيَانِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ عَوْنٌ لَهُ فِي مُنَاطَرَتِهِ.

وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُوَاطِبَ عَلَى مُطَالَعَةِ كُتُبِهِ عِنْدَ وَحْدَتِهِ، وَرِيَاضَةِ نَفْسِهِ فِي  
خُلُوتِهِ بِذِكْرِ السُّؤَالِ وَالْجَوَابِ، وَحِكَايَةِ الْخَطَأِ وَالصَّوَابِ، لِئَلَّا يَنْحَصِرَ فِي  
مَجَالِسِ النَّظَرِ إِذَا رَمَقْتَهُ أَبْصَارُ مَنْ حَضَرَ.

وَلَا يَكُونُ رَخِيَّ الْبَالِ قَصِيرَ الْهِمَّةِ فَإِنَّ مَدَارِكَ الْعِلْمِ صَعْبَةٌ لَا تُنَالُ إِلَّا

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٣٦٦)، وَرَوَاتُهُ هِيَ الْمُثَبَّتَةُ هُنَا، وَقَدْ سَاقَ الْخَطِيبُ الرَّوَايَةَ مِنْ غَيْرِ طَرِيقٍ  
طَرِيقِ الْبُخَارِيِّ مَعَ اخْتِلَافٍ فِي اللَّفْظِ، وَاخْتِصَارٍ فِيهِ.

بِالْجَهْدِ وَالْاجْتِهَادِ وَلَا يَسْتَحَقُّ خَصْمَهُ لِصَغَرِهِ فَيَسَامِحُهُ فِي نَظَرِهِ، بَلْ يَكُونُ عَلَى  
نَهْجٍ وَاحِدٍ فِي الْإِسْتِفْتَاءِ وَالْإِسْتِقْصَاءِ؛ لِأَنَّ تَرْكَ التَّحَرُّزِ وَالْإِسْتِظْهَارِ يُؤَدِّي إِلَى  
الضَّعْفِ وَالْإِنْقِطَاعِ.

وَيَنْبَغِي أَلَّا يَكُونَ مُعْجَبًا بِكَلَامِهِ مَفْتُونًا بِجِدَالِهِ؛ فَإِنَّ الْإِعْجَابَ ضِدُّ  
الصَّوَابِ، وَمِنْهُ تَقَعُ الْمَعْصِيَةُ، وَهُوَ رَأْسُ كُلِّ بَلِيَّةٍ.

وَإِذَا وَقَعَ لَهُ شَيْءٌ فِي أَوَّلِ كَلَامِ الْخَصْمِ فَلَا يَعْجَلُ بِالْحُكْمِ بِهِ، فَرُبَّمَا كَانَ فِي  
آخِرِهِ مَا يُبَيِّنُ أَنَّ الْغَرَضَ بِخِلَافِ الْوَاقِعِ لَهُ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَتَشَبَّثَ إِلَى أَنْ يَنْقُضِيَ الْكَلَامَ.

وَيَكُونُ نُطْقُهُ بِعِلْمٍ، وَإِنْصَاتُهُ بِحِلْمٍ، وَلَا يَعْجَلُ إِلَى جَوَابٍ، وَلَا يَهْجُمُ عَلَى  
سُؤَالٍ، وَيَحْفَظُ لِسَانَهُ مِنْ إِطْلَاقِهِ بِمَا لَا يَعْلَمُ، وَمِنْ مُنَاطَرَتِهِ فِيمَا لَا يَفْهَمُهُ، فَإِنَّهُ  
رُبَّمَا أَخْرَجَهُ ذَلِكَ إِلَى الْخَجَلِ وَالْإِنْقِطَاعِ، فَكَانَ فِيهِ نَقْصُهُ وَسُقُوطُ مَنْزِلَتِهِ عِنْدَ  
مَنْ كَانَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ بِعَيْنِ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ<sup>(١)</sup>.



